

Distr.: General
5 July 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

تركمانستان

* يعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

(A) GE.13-15447 230713 250713

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٤-١	مقدمة
٣	١١١-٥	أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض
٣	١٦-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٦	١١١-١٧	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٩	١١٥-١١٢	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات
			المرفق
٣٦		تشكيلة الوفد

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته السادسة عشرة في الفترة من ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٣. وجرى استعراض الحالة في تركمانستان في الجلسة الأولى المعقودة في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وترأس وفد تركمانستان فيبا حاجيف، نائب وزير الخارجية في تركمانستان. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير عن تركمانستان في جلسته العاشرة المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٢- وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في تركمانستان: إكوادور وبوتسوانا والفلبين.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ والفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في تركمانستان:

(أ) تقرير وطني وعرض خطي مقدمان وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/16/TKM/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/16/TKM/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/16/TKM/3)؛

٤- وأحيلت إلى تركمانستان، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً إسبانيا والجزيل الأسود والجمهورية التشيكية وسلوفينيا والسويد والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- أفاد الوفد بأن تقدماً كبيراً قد أُحرز في تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها تركمانستان في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وأشار إلى أن تغييرات قد أدخلت على التشريعات لجعلها تتماشى مع المعايير الدولية وأن إصلاحات قد أُجريت في شتى المجالات تحت قيادة

رئيس تركمانستان. وقال الوفد إن الاقتصاد الوطني ما انفك يتطور وإن الاستثمارات في مجالات العلوم والتعليم والصحة والثقافة والبنية الأساسية الاجتماعية تزداد باطراد. وأعرب الوفد عن ثقته في أن يؤدي الحوار البناء داخل الفريق العامل إلى تمكين الحكومة من مواصلة تعزيز التقدم المحرز للنهوض بالإعمال التدريجي لحقوق الإنسان والحريات.

٦- وأشار الوفد إلى الجهود التي تبذلها تركمانستان على المستوى الدولي وإلى مشاركتها الفعالة ودورها المعزز في عمل عدد من المنظمات الدولية، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا. وأوضح أن تركمانستان انضمت أثناء الفترة المشمولة بالتقرير إلى عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبروتوكولها الاختياري، واتفاقيتا ١٩٥٤ و ١٩٦١ المتعلقة بانعدام الجنسية.

٧- وقال الوفد إن اللجنة الوطنية المعنية بتحسين التشريعات وضعت توصيات لتحسين التشريعات القائمة وصياغة قوانين وأنظمة جديدة تراعي أحكام المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها تركمانستان. وأضاف أن البرلمان قد اتخذ أيضاً تدابير لضمان تحقيق التوافق بين القوانين المعتمدة والمعدلة مؤخراً والقانون الدولي. وأشار الوفد إلى العديد من القوانين الجديدة التي اعتمدت في إطار الإصلاحات، بما في ذلك قانون الإجراءات الجنائية وقانون الأسرة اللذان تضمنتا أحكام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة.

٨- وأوضح الوفد أن الحكومة وجهت اهتماماً كبيراً إلى نظام السجون. وأشار إلى أعمال التجديد التي أجريت في مؤسسات السجون مضيفاً أنه سيتم الانتهاء من بناء سجن نساء جديد في عام ٢٠١٣. وأشار الوفد إلى إجراء تحسينات في البنية الأساسية الطبية للسجون وإنشاء وحدات إنتاج جديدة لتوفير فرص عمل للسجناء، موضحاً أن ميزانية الدولة قد خصصت مبالغ كبيرة لبذل تلك الجهود. واستطرد قائلاً إن الحكومة تعمل على تنفيذ خطة عمل، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر في آسيا الوسطى، وفي إطار التعاون المتعدد الأطراف في نظام السجون. ووفقاً لتلك الخطة، يقوم ممثلو اللجنة بزيارات إنسانية إلى مؤسسات السجون منذ عام ٢٠١١. وقد خلص رصد قامت به لجنة الصليب الأحمر إلى أن الظروف في إصلاحات الأحداث تلي المعايير الدولية. وأضاف الوفد أن الحكومة تعكف على دراسة إمكانية الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

٩- وقال الوفد إن الأهداف الإنمائية الاستراتيجية طويلة الأمد قد تحددت في عدد من وثائق السياسة العامة، بما في ذلك البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠، والبرنامج الوطني لرئيس تركمانستان بشأن التغييرات في الظروف الاجتماعية في القرى والمدن والمراكز الإقليمية للفترة حتى عام ٢٠٢٠. واستطرد الوفد قائلاً إن الهدف الرئيسي من البرنامج الأخير هو توفير ظروف اجتماعية وظروف عمل عالية الجودة ومماثلة للمعايير الحضرية لمن يعيشون في المناطق الريفية. وأضاف أن ميزانية الدولة

خصصت ٤,٨ مليار دولار أمريكي لتنفيذ مشاريع كبيرة في المناطق الريفية خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، وأنه تم بناء وحدات سكنية ومدارس ومؤسسات طبية ومراكز ثقافية ورياضية جديدة كجزء من تلك المشاريع.

١٠- وأشار الوفد إلى اتخاذ تدابير شتى، بما في ذلك بناء مراكز طبية ورياضية جديدة وتحديث المعدات الطبية لتوفير رعاية صحية جيدة وضمان الرفاه للسكان، حيث إن تلك المجالات ما زالت ذات أولوية في سياسة الدولة. ومضى الوفد يقول إن الحكومة تعاونت مع المنظمات الدولية، بما فيها منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). وأشار الوفد إلى إجراء إصلاحات في النظام التعليمي وفقاً للمرسوم الرئاسي لعام ٢٠١٣، وهو ما أدى إلى تحويل نظام التعليم المدرسي من نظام العشر سنوات إلى نظام الإثني عشرة سنة.

١١- وقال الوفد إن الحكومة اتخذت التدابير اللازمة لإنشاء بنية أساسية للمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية، بالإضافة إلى توفير الظروف القانونية والتنظيمية والمالية لتطوير مجتمع المعلومات وأشار إلى تجهيز مؤسسات العلم والتعليم بالكامل بالحواسيب. واستطرد قائلاً إن طلاب مراكز الوسائط المتعددة والمدارس والجامعات قد درسوا المواضيع المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات. وأضاف أن نظام الإدارة الإلكترونية قد استحدث في نظام الإدارة العامة وأن خدمات الإنترنت قد أصبحت متاحة للمواطنين وأنه قد تم ربط المؤسسات التعليمية بشبكة الإنترنت.

١٢- وسلط الوفد الضوء على أن تركمانستان شهدت نمواً اقتصادياً بنسبة ١١ في المائة في الأعوام الخمسة الماضية وهو ما أدى إلى إحداث زيادة مطردة في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. وأشار إلى أن نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي قد تجاوز في عام ٢٠١٢ الحد المعياري بالنسبة للبلدان التي تتمتع بمستويات عالية من الدخل في المتوسط. وأضاف أن تعداد السكان لعام ٢٠١٢ قد سجل تغيرات إيجابية في مستويات المعيشة والظروف السكنية للسكان. وقال إن تركمانستان لم تتخل خلال الأزمة الاقتصادية عن أي من التزاماتها الاجتماعية. وأوضح أن مرتبات الموظفين العموميين والمعاشات والمزايا الاجتماعية قد ارتفعت وأن الحكومة واصلت تقديم امتيازات تشمل الإسكان والمرافق وتكاليف النقل والاتصالات وتوفير الكهرباء والغاز الطبيعي والماء والملح مجاناً، فضلاً عن دعم الوقود للملكية السيارات الخاصة. وأشار الوفد إلى رصد اعتمادات إضافية في الميزانية لمرتبات وأجور الأكاديميين لتعزيز الابتكار العلمي ودعم القدرة العلمية للبلد.

١٣- وذكر الوفد أن الحكومة اتخذت التدابير اللازمة لتعزيز تقديم تقاريرها إلى هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة مضيفاً أن اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان نظمت عدة تظاهرات بهدف دراسة أفضل الممارسات والخبرات الدولية في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات. ومضى يقول إن اللجنة قد حافظت على إقامة حوار فعال مع المكتب الإقليمي التابع لمفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وغير ذلك من الوكالات التابعة للأمم المتحدة، فيما يتعلق بإعداد التقارير الوطنية، وتنفيذ توصيات هيئات المعاهدات، والاضطلاع بأنشطة مشتركة. وقد تم إعداد وتقديم التقارير الدورية إلى هيئات المعاهدات وإعداد وتقديم التقارير إلى آليات حقوق الإنسان في الوقت المناسب في السنوات الأخيرة، وذلك بفضل عمل اللجنة المشتركة بين الإدارات.

١٤- وقد شاركت تركمانستان في التعاون الدولي بشأن حماية حقوق الطفل ومصالحه الفضلى. كما اعتمدت البرنامج الوطني للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ بشأن نماء الطفل المبكر وإعداده للمدرسة، بموجب مرسوم رئاسي في عام ٢٠١١. واعتمد أيضاً في سنة ٢٠١٢ البرنامج العام بشأن تطوير نظام قضاء الأحداث.

١٥- والمشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، والمعنون: "دعم القدرة الوطنية لتركمانستان من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان"، الذي أطلقته الحكومة بهدف مواصلة تعزيز الحوار الجدي بشأن حماية حقوق الإنسان، قد نُفذ بالتعاون مع المعهد الوطني للديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لرئاسة الجمهورية. وكجزء من هذا المشروع، أنشئ مركز الإعلام المعني بحقوق الإنسان في المعهد الوطني للديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لرئاسة الجمهورية في تركمانستان. وافْتُتحت مراكز مماثلة في مؤسسات التعليم العالي في كافة المناطق لإذكاء وعي موظفي القطاع العام والعلماء والطلاب وأعضاء المجتمع المدني وغيرهم من الجهات المعنية في مجال حقوق الإنسان. وفي إطار هذا المشروع أيضاً، يجري إعداد خطة عمل وطنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

١٦- وذكر الوفد أن التدابير أعلاه تثبت التزام تركمانستان واستعدادها لتنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وشدد على أن تركمانستان تنفذ باطراد الأهداف التي حددها الرئيس من أجل مواصلة تعزيز استقلال البلد وحياده واستقراره الاجتماعي - السياسي ووحدته الوطنية، ومن أجل حماية حقوق الإنسان والحريات، وضمان تحقيق العدالة الاجتماعية ورفاه الشعب، ومواصلة إحلال الديمقراطية في المجتمع.

باء- الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٧- أدلى ٧٧ وفداً ببيانات أثناء الحوار التفاعلي. وترد التوصيات التي تم التقدم بها أثناء الحوار في الفرع الثاني من هذا التقرير.

- ١٨- وأشارت رومانيا إلى تقديم كافة التقارير المتأخرة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، ورحبت بالتصديق على الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية، والاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية. وتقدمت رومانيا بتوصية.
- ١٩- وأشار الاتحاد الروسي إلى التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان واستعداد تركمانستان للتعاون مع آليات حقوق الإنسان الدولية. واعتبر أن من المهم أن تواصل تركمانستان العمل لمواءمة تشريعاتها وممارستها المحلية مع الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. وتقدم الاتحاد الروسي بتوصيات.
- ٢٠- وقالت المملكة العربية السعودية إن تركمانستان انضمت إلى ما يزيد على ١٢٠ معاهدة دولية وأصبحت أيضاً عضواً في العديد من المنظمات الدولية، وهو ما يعكس تقدير المجتمع الدولي لجهودها من أجل الإسهام بفعالية في التنمية العالمية. وتقدمت المملكة العربية السعودية بتوصية.
- ٢١- ولاحظت السنغال انضمام تركمانستان إلى عدد من الصكوك الدولية واعتمادها لتدابير تشريعية. ولفتت السنغال الانتباه إلى التدابير الرامية إلى تحسين مستويات المعيشة والجهود من أجل الحد من أوجه التباين بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية. وتقدمت السنغال بتوصيات.
- ٢٢- وأشارت سنغافورة إلى تحسن البيئة التي يوفرها النمو الاقتصادي لحقوق الإنسان والجهود الرامية إلى إصلاح نظام التعليم. كما لاحظت القوانين المتعلقة بحقوق الطفل وقانون (ضمانات) حق الشباب في العمل. وتقدمت سنغافورة بتوصيات.
- ٢٣- وأثنت سلوفاكيا على التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقيتي ١٩٤٥ و ١٩٦١ المتعلقة بانعدام الجنسية، ورحبت بتجريم الاتجار بالبشر. وأقرت بالاستعراض الجاري لنظام التعليم. وتقدمت سلوفاكيا بتوصيات.
- ٢٤- ورحبت سلوفينيا بالتعاون مع الشركاء الدوليين، لكنها أعربت عن أسفها لضعف التقدم المحرز بشأن حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، وبشأن عدم التمييز ضد الأقليات. ولم تتخذ تركمانستان بعد موقفاً بشأن التوصيتين السابقتين الصادرتين عن سلوفينيا. وتقدمت سلوفينيا بتوصيات.
- ٢٥- ولاحظت إسبانيا الاهتمام بتحسين الامتثال للالتزامات الدولية، عن طريق إنشاء آليات وطنية للإبلاغ، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأحاطت إسبانيا علماً بالإجراءات الوطنية للتفكير في دعوة المقرر الخاصين والجهود الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتقدمت إسبانيا بتوصيات.

٢٦- وأحاطت سري لانكا علماً بتعزيز التعاون مع منظمات الأمم المتحدة، والانضمام إلى صكوك ولوائح دولية تحمي حقوق الإنسان. وارتأت أن البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والمبادرات الرامية إلى تعزيز الأمن الاجتماعي محل تقدير أيضاً. وتقدمت سري لانكا بتوصيات.

٢٧- وأشارت دولة فلسطين إلى الجهود التي بذلتها تركمانستان لتحسين حقوق الطفل والمرأة. وأثنت على انتخاب تركمانستان في المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ورحبت أيضاً بالجهود التي بذلتها تركمانستان من أجل مكافحة الاتجار بالبشر في البلد. وتقدمت دولة فلسطين بتوصيات.

٢٨- وأشارت السويد إلى القانون المتعلق بوسائل الإعلام وطلبت معلومات عن القواعد التنظيمية لتنفيذه العملي. ونظراً لأن الأحوال في مرافق الاحتجاز تدعو إلى القلق، فقد تساءلت السويد عن التدابير التي اتخذتها تركمانستان لتحسين الوضع. وتقدمت السويد بتوصيات.

٢٩- وأعربت سويسرا مجدداً عن قلقها بشأن تعاون تركمانستان مع آليات الأمم المتحدة وأشارت إلى أن حرية التعبير في وسائل الإعلام، بما في ذلك عبر الإنترنت، أمر أساسي. وادعت التعذيب في أماكن الاحتجاز تشكل مصدر قلق. وتقدمت سويسرا بتوصيات.

٣٠- ورحبت طاجيكستان باعترام تركمانستان توسيع نطاق التزاماتها التعاقدية وتعزيز الحوار الدولي. وأحاطت علماً على نحو إيجابي بتعزيز السياسات الرامية إلى منع عمل الأطفال وإذكاء الوعي بصكوك حقوق الإنسان وتحسين التعليم. وتقدمت طاجيكستان بتوصيات.

٣١- ولاحظت تايلند الجهود الحثيثة التي بذلتها تركمانستان لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض السابق. وشجعت تايلند تعزيز حصول النساء من الأقليات الريفية والإثنية على فرص التعليم والرعاية الصحية والوظائف. ودعت تركمانستان إلى تنفيذ قواعد بانكوك لتحسين الظروف في مرافق احتجاز النساء.

٣٢- وأيدت تونس الدعوة إلى إدراج مبدأ المساواة فيما يتعلق بكافة الحقوق في التشريعات. وارتأت ضرورة الانتهاء من دراسة البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ونظام روما الأساسي وتوفير بيئة مؤاتية للصحفيين ونشطاء المجتمع المدني. وتقدمت تونس بتوصيات.

٣٣- وأثنت تركيا على إنشاء مراكز إعلام لحقوق الإنسان ولاحظت التعاون بين تركمانستان والمنظمات الدولية والإقليمية وقيامها بتنظيم مشاريع مشتركة ومؤتمرات دولية عن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. وتقدمت تركيا بتوصية.

٣٤- وأعربت الإمارات العربية المتحدة عن تقديرها للجهود التي بذلتها تركمانستان لمواصلة تكييف تشريعاتها الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وسألت تركمانستان عن وضع

تعزيز حقوق الإنسان في التنمية الوطنية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠. وتقدمت الإمارات العربية المتحدة بتوصية.

٣٥- وقال الوفد إن تحسين مهنية وسائط الإعلام ما زال يشكل أولوية من الأولويات. واللجنة الوطنية المعنية بالتليفزيون وضعت مجموعة واسعة من اللوائح لتنفيذ القانون الجديد الخاص بوسائط الإعلام الذي اعتمد في عام ٢٠١٢. وأشار إلى تنفيذ مشروع مشترك مع هيئة الإذاعة البريطانية لتعزيز المهنة في مجال الإعلام. وأشار الوفد إلى توفير أشكال شتى من التدريب على العمل الصحفي لمثلي وسائط الإعلام في إطار المشروع. وأفاد الوفد بأن سبع قنوات تلفزيونية حكومية تبث برامجها فيما تصدر ٢٧ صحيفة و ٢٤ مجلة. ولضمان الحصول على المعلومات العامة، تمتلك معظم الوزارات والوكالات التابعة للدولة مواقعها الإلكترونية.

٣٦- وحثت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية تركمانستان على معالجة الفجوة القائمة بين القوانين والممارسات، ودعت إلى تحسين التعاون مع الإجراءات الخاصة. وأعربت عن قلقها حيال الاعتقالات السياسية والقيود المفروضة على حرية التعبير، بما في ذلك التعبير عبر الإنترنت. وتقدمت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بتوصيات.

٣٧- وأعربت الولايات المتحدة الأمريكية عن قلقها إزاء الاستخدام المفرط للقوة من جانب قوات الأمن، وإساءة معاملة الصحفيين والمجموعات الدينية والإثنية، وحبس المستنكفين ضميرياً، وفرض قيود على حرية التنقل وحرية الدين. وتقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بتوصيات.

٣٨- وسلطت أوروغواي الضوء على الجهود المبذولة لجعل التشريعات الوطنية لتركمانستان تتماشى مع معايير حقوق الإنسان، ولتعزيز المؤسسات من خلال سيادة القانون. ولاحظت أوروغواي من بين جملة أمور تحديث قانون الطيران فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدمت أوروغواي بتوصيات.

٣٩- ولاحظت أوزبكستان انضمام تركمانستان إلى مختلف الصكوك الدولية ورحبت بالإصلاحات التشريعية وتعزيز حماية حقوق الإنسان والنهوض بها. ولاحظت الاهتمام الموجه للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللحق في الصحة وفي التعليم. وتقدمت أوزبكستان بتوصيات.

٤٠- وأشارت جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى أن تركمانستان حافظت على انتهاج توجه اجتماعي في النفقات العامة. ولاحظت أن تركمانستان ترفع سنوياً المرتبات والمعاشات والإعانات والمنح الدراسية، وأنها لا تزال توفر الكهرباء والغاز مجاناً للسكان. وسلطت جمهورية فنزويلا البوليفارية الضوء على قانون الحماية الاجتماعية. وتقدمت فنزويلا بتوصيات.

٤١- وأثنت فبيت نام على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والنمو والإنجازات التي تحققت فيما يتعلق بالإصلاحات التشريعية وتوفير فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والضمان الاجتماعي. وارتأت أنه ينبغي لتركمانستان أن تواصل تحقيق التوازن بين الحقوق المدنية والسياسية من جهة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى، واعتماد تدابير لتحسين البنية الأساسية الاجتماعية والرفاه للفئات الضعيفة.

٤٢- وأعرب اليمن عن تقديره للتقدم المهم الذي أحرزه البلد في الوفاء بالتزاماته لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وتقديم تقارير وطنية عن حقوق الإنسان. ودعا اليمن تركمانستان إلى توجيه الاهتمام إلى حماية الحريات السياسية والمدنية.

٤٣- ورحبت أفغانستان بالجهود التي بذلتها تركمانستان لتحقيق المواءمة بين التشريعات الوطنية والالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية. ولاحظت الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الحقوق المدنية والسياسية من جهة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى، وكذلك التدابير الرامية إلى منح المواطنة للاجئين والأشخاص عديمي الجنسية. وتقدمت أفغانستان بتوصيات.

٤٤- ولاحظت الجزائر إدراج المعاهدات الدولية في التشريعات الوطنية والجهود الرامية إلى تعزيز التنقيف في مجال حقوق الإنسان. ثم إنه وإن كانت زيادة الإنفاق على المرتبات والمعاشات، أمراً مرحباً به فإن انخفاض مستوى تمثيل المرأة في الحياة السياسية والعامة يشكل مصدر قلق. وتقدمت الجزائر بتوصيات.

٤٥- ولاحظت الأرجنتين البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠ واعتماد قانون مكافحة الاتجار بالبشر. وتقدمت الأرجنتين بتوصيات.

٤٦- ورحبت أرمينيا بالإصلاحات التشريعية وبالجهود الرامية إلى وضع خطة عمل وطنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان وبإحراز تقدم في مجال التعليم. لكنها رأت أن تحسين حقوق الأقليات الإثنية والوطنية ما زال يشكل تحدياً. وتقدمت أرمينيا بتوصيات.

٤٧- وحثت أستراليا على تنفيذ الصكوك الدولية، ولاحظت أنه قد تم تقليص الحريات الأساسية وأن النشاط السياسي يعان من التحرش. وأعربت أستراليا عن قلقها إزاء الاحتجاز التعسفي والتعذيب، وإزاء العنف العائلي وزواج الأطفال والتمييز ضد الأقليات الإثنية والدينية. وتقدمت أستراليا بتوصيات.

٤٨- وأثنت أذربيجان على الدستور الجديد وأقرت بدور اللجنة المشتركة بين الإدارات في تحسين التعاون مع آليات حقوق الإنسان. ولاحظت نشر معلومات عن حقوق الإنسان ورحبت بالتدابير المتخذة من أجل زيادة استخدام الإنترنت. وتقدمت أذربيجان بتوصيات.

٤٩- ولاحظت بنغلاديش جو التسامح الديني السائد في تركمانستان ورحبت بالتشريعات الجديدة والتحسينات المسجلة في مجال الصحة. وقالت إن البلد ما يزال رغم ذلك يواجه تحديات من أجل تحقيق التمتع الكامل بحقوق الإنسان وينبغي له إحراز المزيد من التقدم في بعض المجالات. وتقدمت بنغلاديش بتوصيات.

٥٠- ورحبت بيلاروس بالتشريعات التي تعزز تنمية البلاد في ظل الديمقراطية وبانضمام تركمانستان إلى الصكوك الدولية الجديدة. وأحاطت بيلاروس علماً على نحو إيجابي بالتزام تركمانستان وعملها الفعال من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص. وتقدمت بيلاروس بتوصيات.

٥١- وسألت بلجيكا عن كيفية تحقيق المواءمة بين التشريعات المتعلقة بحرية الدين والمعايير الدولية. وفيما يتعلق بالظروف في مرافق الاحتجاز، تود بلجيكا معرفة متى ستقبل زيارات الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتقدمت بلجيكا بتوصيات.

٥٢- وأشادت بوتان بالتشريعات المحلية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان وبالانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولاحظت أيضاً إدراج أحكام من أحكام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان في التشريعات المحلية. وتقدمت بوتان بتوصيات.

٥٣- ولاحظت البرازيل البرامج طويلة الأجل الرامية إلى تحسين وضع الفئات الضعيفة وتساءلت عن تفاصيل تنفيذها. وقالت إنها ستكون ممتنة لو أمكن تقديم معلومات عن كيفية معالجة حقوق الإنسان للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتقدمت البرازيل بتوصيات.

٥٤- وأحاطت بلغاريا علماً على نحو إيجابي بتدريس مبادرات حقوق الإنسان في جميع مراحل النظام التعليمي. ولاحظت أيضاً التدابير المتخذة لتحقيق المساواة بين الجنسين والمبادرات الرامية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة. وتقدمت بلغاريا بتوصيات.

٥٥- ورحبت كمبوديا بانضمام تركمانستان إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ (١٩٩٩) المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها، واتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية. وتقدمت كمبوديا بتوصية.

٥٦- وتساءلت كندا عن حالة عملية الاستعراض لجعل قوانين تركمانستان متماشية مع المادتين ١٤ و ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإلغاء القيود المفروضة على الصحفيين كي يعملوا بحرية وينتقدوا الحكومة دون خوف من القمع، وتساءلت عن

سياسة الحكومة المتعلقة بقيامها مباشرة بتعيين المحررين وكبار المديرين في المنافذ الإعلامية. وتقدمت كندا بتوصيات.

٥٧- ولاحظت شيلي التقدم الذي أحرزته تركمانستان في مختلف المجالات، مثل سن قانون الأسرة الجديد وقوانين تعزيز حقوق الإنسان. ورحبت شيلي بالتدابير المتخذة لحظر التعذيب وتساءلت عن المرحلة التي وصل إليها التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتقدمت شيلي بتوصيات.

٥٨- وأشادت الصين بمختلف خطط تركمانستان من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهو ما أدى إلى تضيق الفجوة تدريجياً بين مستويات المعيشة في المدن والأرياف. وقالت إن تركمانستان حققت نمواً اقتصادياً بنسبة ١١ في المائة خلال السنوات الماضية وإنها ملتزمة أيضاً بحماية حقوق النساء والأطفال. وتقدمت الصين بتوصيات.

٥٩- ولاحظت كوستاريكا أن تركمانستان تسعى إلى تحسين تمتع شعبها بحقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها حيال المعلومات الواردة بشأن التعذيب وسوء المعاملة. وتساءلت عن التحقيقات بشأن حالات الاختفاء القسري وعمّا إذا كان من الممكن للمدافعين عن حقوق الإنسان تطوير أنشطتهم. وتقدمت كوستاريكا بتوصيات.

٦٠- وسلطت كوبا الضوء على الإصلاحات التي أدخلت على الدستور الجديد، ونشرت الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان وتدريب حقوق الإنسان في المراكز التعليمية، وتعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وإتاحة الحصول على فرص التعليم مجاناً. وتقدمت كوبا بتوصيات.

٦١- ورحبت الجمهورية التشيكية بالإفراج عن العديد من السجناء السياسيين، بمن فيهم فاليري بال ومحمدكولي أيمورادوف، لكنها أعربت عن قلقها لأن أفراداً آخرين ما زالوا معتقلين بتهم ذات دوافع سياسية. وتقدمت الجمهورية التشيكية بتوصيات.

٦٢- وأثنت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الجهود التي بذلتها تركمانستان من أجل اعتماد صيغة جديدة للدستور، والإصلاح الناجح للنظام القانوني الوطني، وتنفيذ البرنامج الوطني للتنمية للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠. وتقدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتوصيات.

٦٣- ورحبت مصر بالجهود الملحوظة التي بذلتها تركمانستان لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودعتها إلى عرض خططها المستقبلية على مجلس حقوق الإنسان لمعالجة تلك المسائل. ولاحظت مصر أيضاً تكثيف التعاون بين تركمانستان وهيئات المعاهدات والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وشجعتها على المضي في ذلك. وتقدمت مصر بتوصيات.

٦٤- ودعت إستونيا إلى تعزيز التعاون بين سلطات تركمانستان والمجتمع المدني لتعزيز المعلومات والمعارف بشأن حقوق الإنسان. ودعت إلى تنفيذ كافة أحكام التشريعات المعتمدة مؤخراً بشأن وسائل الإعلام. وتقدمت إستونيا بتوصيات.

٦٥- وأنتت إثيوبيا على إدراج أحكام الاتفاقيات الدولية في قانون الطيران وفي قانون الأسرة. وشجعت إثيوبيا تركمانستان على تكثيف جهودها لمكافحة التمييز الثقافي ضد النساء والفتيات والأقليات الإثنية. وتقدمت إثيوبيا بتوصية.

٦٦- وأشادت فرنسا بالجهود التي بذلتها تركمانستان منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق، لا سيما اعتمادها لقانون الأحزاب السياسية والقانون الخاص بحرية وسائل الإعلام. وتقدمت فرنسا بتوصيات.

٦٧- وطلبت ألمانيا معلومات عن كيفية قيام الحكومة بالتخطيط لتعزيز وحماية وسائل الإعلام المستقلة بموجب القانون الخاص بوسائل الإعلام. وأعربت ألمانيا عن قلقها حيال الاستمرار في معاملة المجموعات الدينية معاملة تقييدية. وتقدمت ألمانيا بتوصيات.

٦٨- ورحبت غواتيمالا بالقوانين المتعلقة باللاجئين والمهجرة والأحزاب السياسية والوضع القانوني للأجانب. ورحبت غواتيمالا بإمكانية أن توجه تركمانستان دعوة دائمة إلى المقرر الخاصين. وأعربت غواتيمالا عن مشاطرتها للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة قلقها إزاء تعريف التمييز ضد المرأة في الدستور. وتقدمت غواتيمالا بتوصية.

٦٩- ودعت هنغاريا تركمانستان إلى بذل المزيد من الجهود لوضع حد للحالات التي تغلق فيها السلطات المواقع الشبكية للمعارضة، والمجتمع المدني، والمواقع الشبكية للتواصل الاجتماعي، وذلك رغم القاعدة التنظيمية التي صيغت مؤخراً بهذا الصدد. وتقدمت هنغاريا بتوصيات.

٧٠- ولاحظت الهند إدراج عناصر معينة تنظم عمل الأشخاص دون الثامنة عشرة من العمر في قانون العمل المعتمد في عام ٢٠٠٩، وطلبت إلى تركمانستان مزيد تفصيل معايير العمل الخاصة بالعمالين الشباب. وشجعت الهند التعاون بين تركمانستان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن خطة عملها الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٧١- وأشادت إندونيسيا بجهود تركمانستان لاستخدام نموها الاقتصادي لفائدة الأكثر احتياجاً. وسلطت الضوء على مختلف التدابير الإيجابية المتخذة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. ولاحظت إندونيسيا تنفيذ تركمانستان لبرامج التوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وتقدمت إندونيسيا بتوصيات.

٧٢- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية باعتماد تركمانستان لصيغة جديدة من الدستور باعتبار ذلك نتيجة منطقية للإصلاحات التدريجية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب. وتقدمت جمهورية إيران الإسلامية بتوصيات.

- ٧٣- ورحب العراق بالإصلاحات الدستورية التي أجرتها تركمانستان، لتعزيز العملية الديمقراطية في البلد، وأشاد بانضمام تركمانستان لعدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وتساءل العراق عن التدابير المتخذة لتعزيز حماية حقوق المرأة والطفل. وتقدم العراق بتوصية.
- ٧٤- وأشادت آيرلندا بتصديق تركمانستان على اتفاقيتي عام ١٩٥٤ و ١٩٦١ بشأن عديمي الجنسية وبالتعديل الذي أدخلته مؤخراً كي يتماشى تعريفها الوطني للتعذيب مع المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وحثت آيرلندا الحكومة على توطيد بيئة يمكن فيها التعبير عن آراء متنوعة وناقدة دون خوف من التعرض للتحرش أو الاضطهاد أو الطرد. وتقدمت آيرلندا بتوصيات.
- ٧٥- وتساءلت إيطاليا متى وكيف تنوي الحكومة أن تضع موضع التطبيق التوصيات التي قدمها المقرر الخاص المعني بحرية الدين. وتساءلت عن العوائق التي تعوق الاحترام الكامل لحق كل فرد في مغادرة بلده تماشياً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتقدمت إيطاليا بتوصيات.
- ٧٦- ولاحظت كازاخستان انضمام تركمانستان إلى العديد من الصكوك الدولية وجهودها من أجل تعزيز القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان. ورحبت كازاخستان بإنشاء مراكز إعلام لحقوق الإنسان وشددت على مزايا تنفيذ قانون الثقافة لعام ٢٠١٠ تنفيذاً كاملاً. وتقدمت كازاخستان بتوصيات.
- ٧٧- ولاحظت قيرغيزستان التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الصادرة أثناء استعراض عام ٢٠٠٩. ولاحظت مع الارتياح أن الإصلاحات القانونية التي اضطلعت بها تركمانستان تراعي المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقالت إن من الجدير بالذكر في هذا الصدد اعتماد القانون الخاص بالقضاء على الاتجار بالأشخاص. وتقدمت قيرغيزستان بتوصيات.
- ٧٨- وتناولت لاتيفيا مسألة تعزيز التعاون مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان. ولاحظت أنه لم يتم بعد قبول عدد كبير من الطلبات المقدمة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لزيارة تركمانستان. وتقدمت لاتيفيا بتوصيات.
- ٧٩- وأثنت ماليزيا على العديد من الإنجازات التي حققتها تركمانستان في مجالات التعليم والصحة والتنمية البشرية والاجتماعية. وشجعت تركمانستان على مواصلة المضي قدماً بجدول أعمالها المتعلق بحقوق الإنسان لخبر شعبها. وتقدمت ماليزيا بتوصيات.
- ٨٠- وأعربت موريتانيا عن تقديرها لسياسات تركمانستان بشأن مكافحة عمل الأطفال والتعاون مع اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتعزيز وحماية حقوق الطفل. ولاحظت الجهود التي بذلتها تركمانستان من أجل الامتثال للالتزامات الدولية فيما يتعلق بالأقليات الإثنية ومكافحة التمييز ومعاقبة العنف العائلي، بما يضمن حرية التعبير ومكافحة ممارسة التهيب ضد الصحفيين.

٨١- وأقرت المكسيك بالجهود التي بذلتها تركمانستان لمواءمة تشريعها مع الالتزامات الدولية، ومن أمثلة ذلك الأخذ بتعريف التعذيب امتثالاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولاحظت المكسيك التدابير المعتمدة لإذكاء الوعي بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان بين السكان للمساعدة على تعزيز التمتع بحقوق الإنسان. وتقدمت المكسيك بتوصيات.

٨٢- وطلب الجبل الأسود إلى تركمانستان أن تقدم معلومات أكثر تفصيلاً عن مدى مشاركة المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الوطنية صاحبة المصلحة في عملية إعداد التقرير الخاص بالاستعراض الدوري الشامل، وعن التدابير المتخذة والمعتمز اتخاذها لتعزيز تعاون البلد مع آليات حقوق الإنسان. وتقدم الجبل الأسود بتوصيات.

٨٣- وطلب المغرب المزيد من المعلومات عن الأحكام المتعلقة تحديداً بحقوق الإنسان في الدستور الجديد. وهنأ تركمانستان على نشاطها التدريبي في مجال حقوق الإنسان. وتقدم المغرب بتوصيات.

٨٤- ولاحظت ميانمار مع الارتياح انضمام تركمانستان لعدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. وتقدمت ميانمار بتوصيات.

٨٥- وأنتت ناميبيا على قيام تركمانستان بالتصديق على اتفاقيات رئيسية، من بينها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ. وتقدمت ناميبيا بتوصيات.

٨٦- ولاحظت هولندا الإفراج مؤخراً عن اثنين من المدافعين عن حقوق الإنسان وهما أناكوربان أمانليشيف وساباروردي حاجييف، لكنها ما تزال تشعر بالقلق لأن عدداً من المدافعين عن حقوق الإنسان ما زالوا محتجزين بتهم ذات دوافع سياسية. وتقدمت هولندا بتوصيات.

٨٧- وهنأت نيكاراغوا تركمانستان على اعتماد قوانين جديدة، والتصديق على صكوك دولية، ووضع استراتيجيات للقضاء على الفقر. وسلطت نيكاراغوا الضوء على جهود تركمانستان لمواصلة التعاون مع آليات حقوق الإنسان. وشجعتها على مواصلة تعزيز السياسة الجنسانية. وتقدمت نيكاراغوا بتوصية.

٨٨- وأشادت نيجيريا بالتقدم الذي أحرزته تركمانستان لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد. وتقدمت نيجيريا بتوصيات.

٨٩- ورحبت النرويج بالقانون الجديد الخاص بوسائل الإعلام والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأعربت عن

قلقها حيال تكرار مشكلة العنف العائلي ومواصلة احتجاز المنشقين والصحفيين والنشطاء المدنيين. وتقدمت الترويج بتوصيات.

٩٠- وذكرت عُمان أن تركمانستان طرف في العديد من الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان، وأنها نقحت أيضاً الدستور، مما يبين التزامها بحقوق الإنسان وعزمها على إجراء إصلاحات موسعة والوفاء بالتزاماتها الدولية. وتقدمت عُمان بتوصية.

٩١- وسلطت باكستان الضوء على جهود تركمانستان لتعديل واعتماد تشريعات جديدة وللوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واللجنة المعنية بحقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت باكستان عن تقديرها لقانون الحماية الاجتماعية. وتقدمت باكستان بتوصيات.

٩٢- ورحبت باراغواي بالتطورات التشريعية لضمان مراعاة الأصول القانونية، وبالتطبيق الفعال لإجراء المثل أمام المحكمة، وإصلاح الإجراءات الجنائية. وشجعت باراغواي تركمانستان على مواصلة ضمان حقوق الإنسان على نطاق واسع، لا سيما ضمان الامتثال لتوصيات اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنظمة العمل الدولية. وتقدمت باراغواي بتوصية.

٩٣- وتساءلت بولندا عن التدابير المتخذة لتنفيذ توصيات عام ٢٠١١ لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة فيما يتعلق بتحسين ظروف الاحتجاز. وشددت على مسؤولية حكومة تركمانستان عن ضمان حق الأفراد في حرية الرأي. وتقدمت بولندا بتوصيات.

٩٤- وأشارت قطر إلى الإصلاحات المؤسسية والتشريعية التي أجرتها تركمانستان لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. كما أشارت إلى التقدم المحرز في تنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان والتعاون مع هيئات المعاهدات. ورحبت قطر بالمبادرة الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدمت قطر بتوصية.

٩٥- وأثنت جمهورية مولدوفا على تركمانستان لقيامها بتطوير قدرتها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتحسين التفاعل بين هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك عن طريق تنفيذ المشاريع. وأقرت بالخطوات المتخذة لضمان المساواة بين الجنسين. وتقدمت جمهورية مولدوفا بتوصيات.

٩٦- ونظراً لكون تركمانستان دولة علمانية، فإنها سعت إلى تحقيق التفاهم والتسامح المتبادل بين مختلف الطوائف الدينية. فقد بلغ عدد المنظمات الدينية العاملة في البلد ١٢٨

منظمة. وقد دأبت الحكومة على إجراء تحليلات للتوصيات التي تقدم بها المقرر الخاص التابع للأمم المتحدة والمعني بحرية الدين، من أجل مواصلة تحسين التشريعات المحلية بهذا الصدد.

٩٧- وأفاد الوفد بأن ٢٤٠ منظمة غير حكومية تعمل في البلد وأنه لم يرفض أي طلب تسجيل خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأضاف أن الجمعيات العامة تضطلع بأنشطتها دون عوائق.

٩٨- وذكر الوفد أن التقدم المحرز في التنمية الاجتماعية الاقتصادية للبلد ملحوظ، لا سيما في مجال الاستثمارات والإسكان في المناطق الريفية، موضحاً أن الحكومة تنوي تحديث ١٥ مجالاً مختلفاً من مجالات البنية التحتية، بما في ذلك الخدمات الصحية والتعليم. وأشار إلى اعتماد وتنفيذ برنامج خاص لضمان توفير مياه الشرب، لا سيما في المناطق النائية ذات الموارد المائية المحدودة.

٩٩- ورداً على التساؤلات المتعلقة بالحقوق المتساوية للمرأة، قال الوفد إن أكثر من ٤٠ في المائة ممن يعملون في القطاع الاقتصادي هم من النساء، وإن نسبة النساء العاملات في العديد من القطاعات مثل الصحة والثقافة والعلوم والتعليم تتجاوز ٦٠ في المائة من العاملين. ورغم أن الوفد يرى أن المساواة بين المرأة والرجل ليست مشكلة حادة في البلد، فإنه أشار إلى أن الحكومة تحاول باستمرار إشراك المرأة في العمل العمومي. فعلى سبيل المثال، تشغل النساء مناصب بعض نواب مديري السلطات المحلية حيث تقع على عاتقهن مسؤولية المسائل التعليمية والثقافية، نظراً لارتباط تلك المسائل في كثير من الأحيان بقضايا المرأة.

١٠٠- وذكر الوفد أن الحكومة تواصل التركيز على توفير مزايا اجتماعية معقولة وتوفير فرص عمل جديدة. وأضاف أن الحكومة تضمن ألا تتوقف الوحدات الإنتاجية عن العمل حتى أثناء الأزمات المالية.

١٠١- وأشار الوفد إلى أنه منذ عام ٢٠١٠، لم ترد أي معلومات عن رفع دعاوى وشن هجمات ضد أفراد لتقديمهم معلومات، بما في ذلك المعلومات ذات الطبيعة الحساسة. وقال إن تركمانستان أقامت تعاوناً وثيقاً مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كي تقدم في الوقت المناسب ردوداً على الشكاوى الفردية والبلاغات المقدمة في هذا الصدد موضحاً أنها تعاونت أيضاً مع منظمات أخرى، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) من أجل تقديم إجابات على كافة الأسئلة الواردة في الشكاوى الفردية في ظرف مدة قصيرة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أشهر. وأشار كذلك إلى تعزيز التعاون الثنائي مع بلدان في أوروبا وأمريكا الشمالية.

١٠٢- ورداً على السؤال المتعلق بقضية السيد أنانيازوف، قال الوفد إن السيد أنانيازوف يمتضي مدة عقوبته بتهمة العبور غير القانوني لحدود الدولة باستخدام جواز سفر غير قانوني،

موضحاً أنه قد أتاحت له فرصة الاتصال بأقاربه وأنه يتمتع بخدمات طبية ملائمة وهو يقضي الحكم بالسجن. وأشار الوفد إلى أن ظروف اعتقاله ما تزال مُرضية.

١٠٣- ورداً على أسئلة فيما يتعلق بالهجوم على الرئيس الأول لتركمانستان، أفاد الوفد بمنح العفو لعدد من المواطنين الذين كانوا مرتبطين بالهجمات بسبب تقديم بعض المساعدة للمهاجمين الرئيسيين مضيفاً أن عدداً من الأفراد المتورطين مباشرة في الهجوم يمضون مدة عقوبتهم.

١٠٤- وأفاد الوفد بأن المنظمات غير الحكومية اشتركت بانتظام في اجتماعات اللجنة المشتركة بين الإدارات بشأن تنفيذ الالتزامات الدولية لتركمانستان. وأوضح أن العديد من المنظمات الحكومية شاركت في عملية إعداد التقارير الذي تطلع به تركمانستان لتقديمها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مشيراً إلى أن تركمانستان تحاول أن تضمن تدريجياً مشاركة المنظمات غير الحكومية في مختلف العمليات العامة وأن العشرات من المنظمات غير الحكومية شاركت في المشاورات الوطنية المتعلقة بجدول أعمال تنمية البلد.

١٠٥- وفيما يتصل بالأسئلة المتعلقة بحرية التنقل، قدم الوفد إحاطة إلى الفريق العامل بأنه منذ عام ٢٠١٠ لم تطرأ حالة واحدة تتعلق بفرض قيود على المواطنين الذين يريدون مغادرة البلد. لكن يتعين على الحكومة أن تحظر حق مغادرة البلد على عدد من المواطنين الذين طردوا من بلدان أخرى في الماضي. وأضاف الوفد أن التشريع الجديد بشأن الهجرة أدرج الأحكام ذات الصلة الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٠٦- وصدقت تركمانستان على ثماني اتفاقيات أساسية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، لا سيما اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ (١٩٧٣) المتعلقة بالحد الأدنى لسن الاستخدام، والاتفاقية رقم ١٨٢ (١٩٩٩) المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها، وأصبح التشريع المتعلق بعمل الشباب متماشياً مع المعايير الدولية. وحددت بوضوح كافة ضمانات العمل المفرة لمن هم دون سن الثامنة عشرة في قانون العمل لعام ٢٠٠٩.

١٠٧- وأشار الوفد إلى أن الدستور المنقح يضمن حقوقاً وحرية متساوية لكافة المواطنين دون تمييز على أي أساس، ويكفل لكافة المواطنين استخدام لغتهم الأم، ويضمن ألا يحدد الاعتراف باللغة التركمانية باعتبارها لغة الدولة من الحقوق الدستورية للمواطنين في استخدام لغتهم الإثنية. وقال إن التدابير القانونية والقضائية والعملية متوفرة لتكفل ضمانات متينة لحظر ومنع أي أفعال تمييزية أو جنائية على أسس إثنية موضحاً أن الحكومة قدمت أيضاً ضمانات قانونية لكفالة مشاركة كافة المواطنين في حياتهم الثقافية.

١٠٨- وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، قال الوفد إن الحكومة تنوي تنظيم عدد من المناسبات بمشاركة الخبراء الدوليين ومثلي أعضاء اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال

التمييز ضد المرأة لتنفيذ توصيات اللجنة. وقال الوفد في هذا الصدد إن الحكومة تقيم تعاوناً وثيقاً مع المنظمات الدولية، بما فيها صندوق الأمم المتحدة للسكان، وإنما ما انفكت تعمل على وضع مشروع خطة عمل عن حقوق المرأة.

١٠٩- وأفاد الوفد بأن التوصيات التي تقدمت بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا فيما يتعلق بالمسائل الانتخابية، خضعت للدراسة في البرلمان وأنها ستراعى وستدرج بالقدر الممكن واللازم في قانون الانتخابات الجديد الذي تجري صياغته في البرلمان. ووفقاً للقانون الخاص بالأحزاب السياسية، الذي اعتمد في عام ٢٠١٢، يتمثل الغرض من الحزب السياسي فيما يلي: تشكيل الرأي العام، وتحسين الوعي السياسي لدى المواطنين وتنقيفهم، وطرح آراء المواطنين بشأن مختلف المسائل المتعلقة بالحياة العامة أمام الهيئات الحكومية المحلية، والمشاركة في الانتخابات عن طريق تسمية مرشحها للانتخابات. وقد شاركت الأحزاب السياسية في عمل الهيئات الحكومية المركزية والمحلية من خلال أعضائها المنتخبين.

١١٠- ورداً على أسئلة بشأن مشاركة المراقبين الدوليين في الانتخابات المقبلة، أفاد الوفد بأنه ينبغي اعتماد المراقبين الدوليين من جانب اللجنة الانتخابية المركزية ليتولوا رصد الانتخابات وفقاً للإجراءات المحددة في التشريعات وعلى أساس الدعوة الرسمية. وأعرب الوفد عن رأيه وأن من السابق لأوانه توجيه دعوة إلى المراقبين الدوليين للانتخابات المقبلة.

١١١- وفي الختام، شكر الوفد الجميع على الأسئلة المفيدة والمهمة التي طُرحت وقال إن من المقرر تقديم ردود إضافية قبل اعتماد نتائج الاستعراض في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

- ١١٢- تحظى التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي والمدرجة أدناه بتأييد تركمانستان:
- ١-١١٢- النظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم (دولة فلسطين)؛
- ٢-١١٢- التركيز على تنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها تركمانستان (أفغانستان)؛
- ٣-١١٢- مواصلة العمل لجعل التشريعات الوطنية متسقة مع الالتزامات الدولية لتركمانستان (الاتحاد الروسي)؛
- ٤-١١٢- مواصلة الإصلاحات القانونية والتشريعية واستنباط وسائل لتنفيذها ورصدها (المملكة العربية السعودية)؛

** يعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

- ١١٢-٥ - مواصلة الاستعراض الذي تجريه حالياً تركمانستان للقوانين الوطنية لضمان توافقها مع التزاماتها في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان (أفغانستان)؛
- ١١٢-٦ - مواصلة استعراض التشريعات الوطنية لضمان توافقها مع الالتزامات الدولية الواقعة على الدولة في مجال حقوق الإنسان (بوتان)؛
- ١١٢-٧ - مواصلة العمل لجعل تشريعاتها وسياساتها أكثر اتساقاً مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (مصر)؛
- ١١٢-٨ - مواصلة جهودها للتصدي للتحديات في الإطار القانوني والمؤسسي (السنغال)؛
- ١١٢-٩ - مواصلة العمل لضمان توافق التشريع قيد النظر تمهيداً لاعتماده مع القانون الدولي والالتزامات الدولية لتركمانستان (نيجيريا)؛
- ١١٢-١٠ - مواصلة استعراض التشريعات الوطنية لضمان توافقها مع الالتزامات الدولية التي تقع على عاتق الدولة في مجال حقوق الإنسان (باكستان)؛
- ١١٢-١١ - مواصلة تحقيق المواءمة بين التشريعات الوطنية والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (كوبا)؛
- ١١٢-١٢ - مواصلة تطبيق برامجها الناجحة التي تنفذ الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- ١١٢-١٣ - مواصلة تنفيذ سياساتها وبرامجها الوطنية المشار إليها، بهدف مواصلة تحسين رفاه شعبها (ماليزيا)؛
- ١١٢-١٤ - توفير الموارد المالية والبشرية الكافية للمراكز الإعلامية التي أنشئت لتعزيز قضايا حقوق الإنسان وإذكاء الوعي بشأنها (ماليزيا)؛
- ١١٢-١٥ - تطوير وتعزيز التعليم في مجال حقوق الإنسان ونشر المعرفة بين السكان حول المعايير الدولية لحقوق الإنسان (الاتحاد الروسي)؛
- ١١٢-١٦ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على المستوى الوطني (السنغال)؛
- ١١٢-١٧ - مواصلة تعزيز الثقافة وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

- ١١٢-١٨ - مواصلة برنامجها المتعلق بالثقيف وإذكاء الوعي العام في مجال حقوق الإنسان (مياثمار)؛
- ١١٢-١٩ - مواصلة أنشطة التوعية لإذكاء وعي الشعب بحقوق الإنسان (أفغانستان)؛
- ١١٢-٢٠ - مواصلة التدريب وتحسين مستوى الثقيف والوعي لدى الهيئات القضائية وهيئات إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان (بلغاريا)؛
- ١١٢-٢١ - مواصلة تدريب و تثقيف الجهاز القضائي في مجال حقوق الإنسان (كوبا)؛
- ١١٢-٢٢ - مواصلة جهودها لتدريب الجهاز القضائي وهيئات إنفاذ القوانين في مجال حقوق الإنسان ومواصلة أنشطتها لإذكاء الوعي لدى سكانها بذلك الموضوع (المغرب)؛
- ١١٢-٢٣ - الاضطلاع بعملها مع هيئات رصد حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في إطار حوار بناء (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١١٢-٢٤ - مواصلة تعزيز جهودها الدولية والإقليمية والثنائية في مجال حقوق الإنسان (تركيا)؛
- ١١٢-٢٥ - تعزيز التعاون مع آليات حقوق الإنسان ومواصلة الجهود المبذولة من أجل مكافحة التمييز ضد الأقليات الإثنية (الأرجنتين)؛
- ١١٢-٢٦ - تنفيذ الاتفاقيات التي تم التصديق عليها مؤخراً، لا سيما في مجال حقوق الطفل تنفيذاً فعالاً (كازاخستان)؛
- ١١٢-٢٧ - مواصلة التدابير التي اتخذتها لحماية حقوق المرأة والطفل، لا سيما فيما يتعلق بخدمات رعاية الأطفال (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١١٢-٢٨ - حظر كافة أشكال العقاب البدني للطفل في كافة الأماكن، بما في ذلك في بيوت الرعاية البديلة (جمهورية مولدوفا)؛
- ١١٢-٢٩ - مواصلة تعزيز إطارها المحلي لمكافحة عمل الأطفال عن طريق تعزيز التشريعات ذات الصلة (سنغافورة)؛
- ١١٢-٣٠ - مواصلة تحسين فرص حصول الأطفال، لا سيما الفتيات، والنساء على الثقيف اللازم في مجال حقوق الإنسان (أذربيجان)؛
- ١١٢-٣١ - توجيه الاهتمام إلى حماية حقوق النساء والأطفال، لا سيما عن طريق اعتماد التدابير التشريعية اللازمة (الاتحاد الروسي)؛

- ١١٢-٣٢ - مواصلة تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل عن طريق اعتماد التشريعات المحلية اللازمة (بوتان)؛
- ١١٢-٣٣ - الحفاظ على المنحى الإيجابي في تحسين القوانين والمؤسسات الوطنية، وبالأخص حماية حقوق المرأة والطفل (كوبا)؛
- ١١٢-٣٤ - مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالنساء والأطفال في إطار تنفيذ التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية (الإمارات العربية المتحدة)؛
- ١١٢-٣٥ - مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق تقدم ملموس في مكافحة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال (إندونيسيا)؛
- ١١٢-٣٦ - زيادة تكثيف الجهود الرامية إلى منع الاتجار بالبشر والقضاء عليه، لا سيما النظر في إمكانية وضع خطة عمل وطنية (بيلاروس)؛
- ١١٢-٣٧ - اتخاذ التدابير الملائمة لضمان الملاحقة القضائية بسبب الاتجار بالبشر (كازاخستان)^(١)؛
- ١١٢-٣٨ - تعزيز تنفيذ البرامج الرامية إلى إعادة تأهيل ضحايا الاتجار بالبشر، لا سيما توفير المشورة والمأوى والمساعدة القانونية وغير ذلك من خدمات التأهيل للضحايا (قيرغيزستان)؛
- ١١٢-٣٩ - بذل المزيد من الجهود لتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (عمان)؛
- ١١٢-٤٠ - اتخاذ تدابير ملموسة لضمان تعريف نساء تركمانستان بحقوقهن المحددة في البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (النرويج)؛
- ١١٢-٤١ - النظر في جعل التشريعات متسقة مع المعايير الدولية فيما يتعلق بمكافحة التمييز ضد المرأة (دولة فلسطين)؛
- ١١٢-٤٢ - إدراج مبادئ تطبيق المساواة في كافة الحقوق في التشريعات، كما توصي بذلك اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تونس)؛
- ١١٢-٤٣ - تكريس المزيد من الجهود لتحقيق الموازنة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين لضمان تساويهما في الحقوق (كازاخستان)؛

(١) التوصية بالصيغة التي تليت بها أثناء الحوار التفاعلي هي: "اتخاذ المزيد من التدابير لضمان الملاحقة القضائية بسبب الاتجار بالبشر (كازاخستان)".

- ١١٢-٤٤ - مواصلة تعزيز وحماية حقوق المرأة عن طريق اعتماد القوانين الملائمة واستحداث آليات مؤسسية (بلغاريا)؛
- ١١٢-٤٥ - اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (طاجيكستان)؛
- ١١٢-٤٦ - تنفيذ استراتيجية شاملة لتغيير المواقف والقوالب النمطية الأبوية التي تميز ضد المرأة، أو القضاء عليها، وذلك طبقاً لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما في ذلك في النظام التعليمي؛ وتشجيع الحملات الإعلامية لتعزيز فهم المساواة بين المرأة والرجل، وكذلك توسيع نطاق البرامج التثقيفية العامة، لا سيما في المناطق الريفية والنائية (أوروغواي)؛
- ١١٢-٤٧ - اعتماد التدابير اللازمة لمكافحة التمييز والقوالب النمطية فيما يتعلق بدور المرأة ومسؤولياتها في المجتمع (المكسيك)؛
- ١١٢-٤٨ - وضع استراتيجية شاملة للقضاء على المواقف الأبوية والقوالب النمطية العميقة الجذور فيما يتعلق بأدوار المرأة والرجل (جمهورية مولدوفا)؛
- ١١٢-٤٩ - اعتماد تدابير خاصة مؤقتة في كافة المجالات التي ينخفض فيها مستوى تمثيل المرأة، لا سيما في سوق العمل والتعليم العالي (جمهورية مولدوفا)^(٢)؛
- ١١٢-٥٠ - تعزيز سياساتها للتصدي للتمييز ضد المرأة (ناميبيا)؛
- ١١٢-٥١ - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تمكين المرأة (بنغلاديش)؛
- ١١٢-٥٢ - مواصلة جهودها الرامية إلى تكثيف مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة (الجزائر)؛
- ١١٢-٥٣ - مواصلة جهودها الرامية إلى مواصلة تنفيذ برامجها وسياساتها الحالية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، لا سيما فيما يخص تمكين المرأة وتعزيز الإدماج الاجتماعي، لا سيما الإدماج الاجتماعي للأقليات الإثنية (كمبوديا)؛
- ١١٢-٥٤ - مواصلة اعتماد التدابير اللازمة لضمان حقوق الأقليات الإثنية التي تعيش في البلد (الاتحاد الروسي)؛

(٢) التوصية بالصيغة التي وردت بها أثناء الحوار التفاعلي هي: "اعتماد تدابير خاصة مؤقتة في كافة المجالات التي ينخفض فيها مستوى تمثيل المرأة أو تعاني فيها المرأة من الحرمان، لا سيما في سوق العمل والتعليم العالي (جمهورية مولدوفا)".

- ١١٢-٥٥ - تعزيز التدابير التشريعية والسياسات العامة الرامية إلى المحافظة على لغة الأقليات وثقافتها ودينها (أوروغواي)؛
- ١١٢-٥٦ - تعزيز فرص حصول الأقليات الإثنية والوطنية على التعليم والرعاية الصحية والوظائف (أرمينيا)؛
- ١١٢-٥٧ - تحسين ظروف الاعتقال في سجونها، لا سيما سجون النساء (إسبانيا)؛
- ١١٢-٥٨ - مواصلة سعيها لوضع سياسات متسقة مع البرنامج العام لتطوير نظام قضاء الأحداث لعام ٢٠١٢ (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١١٢-٥٩ - اتخاذ تدابير فعالة لضمان أعمال الحق في حرية التعبير، بما في ذلك حرية التعبير على الإنترنت وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، إعمالاً كاملاً (الجمهورية التشيكية)؛
- ١١٢-٦٠ - ضمان ممارسة الجميع لحرية التعبير تماشياً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (سلوفينيا)؛
- ١١٢-٦١ - كفالة وحماية حق جميع الأشخاص في حرية إبداء الرأي والتعبير (شيلي)؛
- ١١٢-٦٢ - كفالة حرية التعبير والحصول على المعلومات عن طريق إنهاء ممارسة عرقلة الوصول إلى الإنترنت وممارسة الرقابة على الإنترنت والإعلام المطبوع (ألمانيا)؛
- ١١٢-٦٣ - الإسراع بتنفيذ القانون الخاص بحرية الصحافة الساري منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ (سويسرا)؛
- ١١٢-٦٤ - تكثيف الجهود من أجل تعزيز التعددية الإعلامية وتيسيرها وضمان أن تعمل وسائط الإعلام دون تدخل من الحكومة (النرويج)؛
- ١١٢-٦٥ - مواصلة مساعيها المثمرة في المضي قدماً باستخدام خدمات الإنترنت (أذربيجان)؛
- ١١٢-٦٦ - مواصلة سياساتها الممتازة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، من أجل مواصلة رفع مستوى معيشة شعبها، لا سيما أضعف شرائح السكان (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- ١١٢-٦٧ - مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية سعياً إلى القضاء على الفقر ومواصلة تحسين مستويات معيشة الشعب (الصين)؛

- ١١٢-٦٨ - مواصلة الجهود من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (أوزبكستان)؛
- ١١٢-٦٩ - مواصلة النهوض بقضايا التعليم والصحة وتعزيز نظام الضمان الاجتماعي للبلد (الصين)؛
- ١١٢-٧٠ - مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لتوسيع نطاق فرص حصول السكان على خدمات ذات جودة في مجالي الصحة والتعليم (أوزبكستان)؛
- ١١٢-٧١ - مواصلة برنامجها من أجل تحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية في المناطق الريفية (ميانمار)؛
- ١١٢-٧٢ - تكثيف جهودها من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية لشعبها (ناميبيا)؛
- ١١٢-٧٣ - مواصلة العمل من أجل تحقيق أهداف واستراتيجيات البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لتركمانستان للفترة ٢٠١١-٢٠٣٠ وغيره من برامج التنمية المشار إليها في الفقرة ١٣ من تقريرها الوطني (نيجيريا)؛
- ١١٢-٧٤ - بذل المزيد من الجهود لوضع استراتيجيات للحد من الفقر واعتماد تشريعات لضمان توفير مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية (دولة فلسطين)؛
- ١١٢-٧٥ - اعتماد التدابير التشريعية والإدارية الملائمة لضمان الأعمال الكامل لحق كل السكان في الحصول على مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية، مع توجيه اهتمام خاص للمناطق الريفية (إسبانيا)؛
- ١١٢-٧٦ - مواصلة جهودها لضمان حماية وتعزيز الحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات المرافق الصحية (مصر)؛
- ١١٢-٧٧ - مواصلة تعزيز النظام الصحي وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (بيلاروس)؛
- ١١٢-٧٨ - مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، لا سيما مع التركيز على المراهقين والبالغين من الشباب، مثلاً عن طريق إذكاء الوعي بهذا الشأن (سري لانكا)؛
- ١١٢-٧٩ - تعزيز تدابيرها القانونية المتعلقة بالاستراتيجية الوطنية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية التي أقرتها الحكومة في عام ٢٠١٢ (جمهورية إيران الإسلامية)؛

- ١١٢-٨٠ - مواصلة تعزيز نظامها التعليمي وضمان الوصول المتكافئ إلى التعليم الجيد للجميع، لا سيما النساء والفتيات (سنغافورة)؛
- ١١٢-٨١ - مواصلة الإصلاحات في قطاع التعليم بهدف مواصلة تعزيز جودة التعليم (سري لانكا)؛
- ١١٢-٨٢ - مواصلة تحسين حالة التعليم (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛
- ١١٢-٨٣ - مواصلة تحسين نظام التعليم (قطر)؛
- ١١٢-٨٤ - مواصلة جهودها في مجال العلاقات البيئية المادية فيما يتعلق بالتكنولوجيا والنقل، بما يضمن استخداماً أفضل لموارد البلد ويعود بالفائدة على الفئات الضعيفة من السكان (باراغواي)؛
- ١١٢-٨٥ - الامتثال للمعايير الدولية المتعلقة بالاحتجاز التعسفي، لا سيما وضع أشكال لإصدار أحكام لا تستوجب الحبس، مثل العمل المجتمعي، وفصل القصر بشكل صارم عن المحتجزين البالغين في مراكز الاحتجاز، وهو ما سيؤدي إلى تخصيص مراكز احتجاز محددة للقصر وإعادة إدماجهم في المجتمع (بلجيكا).
- ١١٣- - سوف تبحث تركمانستان التوصيات التالية وتقدم ردوداً بشأنها في الوقت المناسب، على ألا يتأخر ذلك عن الدورة الرابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣:
- ١١٣-١ - النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المكسيك)؛
- ١١٣-٢ - التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتصديق عليه ووضع آلية وطنية لمنع التعذيب، تكون مستقلة عن السلطات (فرنسا)؛
- ١١٣-٣ - التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإدراجه في التشريعات الوطنية (سويسرا)؛
- ١١٣-٤ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، لإنشاء آلية وطنية مستقلة لزيارة مراكز الاحتجاز (كوستاريكا)؛
- ١١٣-٥ - الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتصديق

عليه (إستونيا)؛ والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الجل الأسود)؛

١١٣-٦- التصديق أيضاً على وثيقتين دوليتين مهمتين هما: نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (رومانيا)؛

١١٣-٧- الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أوروغواي)؛

١١٣-٨- النظر في التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أرمينيا)؛

١١٣-٩- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (سلوفاكيا)؛ الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (سلوفينيا)؛

١١٣-١٠- التصديق على نظام روما الأساسي وضمن تطبيقه بالكامل في التشريعات الوطنية (سويسرا)؛

١١٣-١١- الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واتفاق امتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية والتصديق عليهما (إستونيا)؛

١١٣-١٢- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وجعل تشريعاتها تتسق اتساقاً كاملاً مع كافة الالتزامات الواردة في نظام روما الأساسي، بما في ذلك تضمينها تعريف نظام روما الأساسي للجرائم والمبادئ العامة، بالإضافة إلى اعتماد الأحكام التي تيسر التعاون مع المحكمة (لاتفيا)؛

١١٣-١٣- اتخاذ كافة التدابير اللازمة للالتزام الكامل بإنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم الدولية عن طريق الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وجعل التشريعات الوطنية متسقة اتساقاً كاملاً مع كافة الالتزامات بموجب نظام روما الأساسي (السويد)؛

١١٣-١٤- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (طاجيكستان)؛

- ١١٣-١٥ - التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (مصر)؛
- ١١٣-١٦ - التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتوجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة (غواتيمالا)؛
- ١١٣-١٧ - مواصلة الجهود من أجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الأرجنتين)؛
- ١١٣-١٨ - التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (إسبانيا)؛
- ١١٣-١٩ - التوقيع والمصادقة على البروتوكول الاختياري الجديد لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إجراء تقديم البلاغات (سلوفاكيا)؛
- ١١٣-٢٠ - مواصلة إدخال تحسينات في مجال التعليم والنظر في التصديق على اتفاقية مناهضة التمييز في التعليم (أرمينيا)؛
- ١١٣-٢١ - الدعوة إلى تعديل قانون الهجرة ودعمه للامتثال للالتزامات بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١١٣-٢٢ - مواصلة العمل من أجل إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (الاتحاد الروسي)؛
- ١١٣-٢٣ - مواصلة جهودها الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛
- ١١٣-٢٤ - مواصلة جهودها من أجل إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس (إندونيسيا)؛
- ١١٣-٢٥ - مواصلة جهودها من أجل إنشاء آلية وطنية لحقوق الإنسان تمثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (باكستان)؛

- ١١٣-٢٦ - الإسراع بعملية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمشياً مع مبادئ باريس (تونس)؛
- ١١٣-٢٧ - إنشاء آلية وطنية لحقوق الإنسان تمثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (أفغانستان)؛
- ١١٣-٢٨ - إنشاء آلية وطنية لحقوق الإنسان تمثل امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (قيرغيزستان)؛
- ١١٣-٢٩ - إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تماشياً مع مبادئ باريس (المغرب)؛
- ١١٣-٣٠ - النظر في إمكانية توجيه دعوة دائمة إلى كافة الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (أوروغواي)؛
- ١١٣-٣١ - النظر في إصدار دعوة دائمة إلى المقررین الخاصین لزيارة تركمانستان (دولة فلسطين)؛
- ١١٣-٣٢ - توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة، لا سيما السماح بإجراء الزيارات المطلوبة (سلوفاكيا)؛
- ١١٣-٣٣ - اعتماد دعوة دائمة للإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان (البرازيل)؛
- ١١٣-٣٤ - توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (كوستاريكا)؛
- ١١٣-٣٥ - توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة (العراق)؛
- ١١٣-٣٦ - توجيه دعوة دائمة إلى كافة الإجراءات الخاصة المواضيعية (الجبيل الأسود)؛
- ١١٣-٣٧ - الرد إيجاباً على طلبات الزيارة المقدمة من المقررین الخاصین الذين لم يتلقوا بعد ردوداً على طلباتهم (فرنسا)؛
- ١١٣-٣٨ - الاستجابة لطلبات الزيارة الموجهة من المكلفين بولايات، في إطار الإجراءات الخاصة بالاتفاق في أقرب وقت ممكن مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على خطة لإجراء الزيارات (سويسرا)؛
- ١١٣-٣٩ - وضع جدول زمني لتنظيم زيارات المقررین الخاصین الذين طلبوا ذلك من البلد (هنغاريا)؛

- ١١٣-٤٠ - الموافقة في أقرب وقت ممكن على طلبات الزيارة المقدمة من المقررين الخاصين، التي لم يبت فيها بعد (إسبانيا)؛
- ١١٣-٤١ - السماح بزيارة جميع الإجراءات الخاصة العشرة للأمم المتحدة التي طلبت زيارة البلد (آيرلندا)؛
- ١١٣-٤٢ - السماح للإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة - لا سيما الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب بزيارة البلد (إيطاليا)؛
- ١١٣-٤٣ - الموافقة على طلبات الزيارة الموجهة من الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المكسيك)؛
- ١١٣-٤٤ - مواصلة التعاون مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، واغتنام الفرص المتاحة لإجراء زيارات للبلد من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان (قيرغيزستان)؛
- ١١٣-٤٥ - تكثيف تعاونها مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان عن طريق الرد إيجاباً على طلبات الزيارة المعلقة والنظر في نهاية المطاف في توجيه دعوة دائمة لجميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)؛
- ١١٣-٤٦ - مواصلة التعاون مع الإجراءات الخاصة بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (طاجيكستان)؛
- ١١٣-٤٧ - مواصلة تحسين تعاونها مع المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة (أذربيجان)؛
- ١١٣-٤٨ - دعوة خبراء منظمة العمل الدولية إلى تخطي التحديات القائمة فيما يخص تنفيذ القوانين لحماية الأطفال من الآثار الضارة لكافة أشكال عمل الأطفال (هنغاريا)؛
- ١١٣-٤٩ - العمل على اعتماد قوانين جديدة لتعزيز المساواة بين الجنسين، ومشاركة المرأة في الشؤون العامة ومعاينة العنف المتري (نيكاراغوا)؛
- ١١٣-٥٠ - اتخاذ التدابير اللازمة لمواصلة حماية وتعزيز حقوق المرأة، بما في ذلك عن طريق إنفاذ القوانين المناهضة للعنف المتري (أستراليا)؛
- ١١٣-٥١ - النظر في مواصلة التصدي للعنف ضد النساء من خلال التدابير القانونية (بنغلاديش)؛

- ١١٣-٥٢ - إيجاد السبل للتغلب على ثقافة الصمت والإفلات من العقاب التي تحيط بالعنف المتري ضد النساء، بما في ذلك الاغتصاب في إطار الزواج، وتوفير كل الحماية والمساعدة اللازمين بين الضحايا، وإنفاذ التشريعات القابلة للتطبيق ضد الجناة، وصياغة تشريعات محددة لمعالجة تلك المسائل (هولندا)؛
- ١١٣-٥٣ - إدراج أحكام محددة فيما يتعلق بالعنف المتري في القانون الجنائي إلى جانب فرض عقوبات ملموسة ضد مرتكبي العنف المتري (النرويج)؛
- ١١٣-٥٤ - اعتماد تشريعات محددة بشأن العنف المتري، لا سيما تشريعات تضمن ١٩٤ أن يشكل هذا العنف عملاً إجرامياً؛ ٢٤٤ أن يحصل الضحايا على سبل الانتصاف؛ ٣٣٤ أن يخضع الجناة للمساءلة (البرازيل)؛
- ١١٣-٥٥ - مواصلة جهودها من أجل مكافحة الجرائم ذات البواعث الدينية وجرائم الكراهية، ودعوة كبار المسؤولين في الدولة إلى اتخاذ موقف واضح إزاء تلك الجرائم (تونس)؛
- ١١٣-٥٦ - ضمان عدم التمييز ضد الأقليات الدينية، بما في ذلك ضد أقلية المسيحيين البروتستانتين، بسبب معتقداتها (ناميبيا)؛
- ١١٣-٥٧ - التصدي للممارسات التمييزية إزاء الأقليات الإثنية والدينية، بما في ذلك رفع القيود المفروضة على مشاركتها في الحكم والمجتمع (أستراليا)؛
- ١١٣-٥٨ - القضاء على التعذيب والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإنشاء آليتها الوقائية الوطنية بناء على ذلك (الجمهورية التشيكية)؛
- ١١٣-٥٩ - إنهاء الاحتجاز التعسفي والقضاء على المضايقات وغير ذلك من أعمال التهيب التي تمارس ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان (ألمانيا)؛
- ١١٣-٦٠ - إلغاء الحبس الانفرادي، والتحقيق في حوادث الوفاة أثناء الاحتجاز، وملاحقة المسؤولين عن ذلك، والسماح للمنظمات الإنسانية الدولية المعترف بها بتكرار زيارتها لكافة أماكن الاحتجاز، وإنشاء نظام رصد مستقل لمرافق الاحتجاز (كندا)؛
- ١١٣-٦١ - إنشاء نظام وطني يتولى رصد وتفتيش جميع أماكن الاحتجاز بشكل مستقل ومنتظم (بولندا)؛

- ١١٣-٦٢ - السماح لكافة المنظمات الإنسانية الدولية بزيارة جميع أماكن الاحتجاز (بولندا)؛
- ١١٣-٦٣ - إقامة تعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بما يسمح لها بالوصول إلى كافة الأماكن التي يوجد فيها أو قد يوجد فيها أشخاص محرومون من حريتهم (فرنسا)؛
- ١١٣-٦٤ - السماح بشكل مرن بوجه عام للمنظمات المستقلة والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية بزيارة مراكز الاحتجاز (إسبانيا)؛
- ١١٣-٦٥ - فتح سبل الوصول إلى كافة مرافق الاحتجاز أمام منظمات الرصد المستقلة الوطنية والدولية (السويد)؛
- ١١٣-٦٦ - فتح سبل الوصول إلى كافة مرافق الاحتجاز في البلد، عند الطلب، أمام ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من الآليات الدولية، مثل المقررين الخاصين المعنيين بمسألة التعذيب، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (هولندا)؛
- ١١٣-٦٧ - وضع حد للتحرش بالصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني وتهديدهم (الجمهورية التشيكية)؛
- ١١٣-٦٨ - كفالة حماية الصحفيين وموظفي وسائل الإعلام ونشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من الاعتداء، وملاحقة المسؤولين عن تلك الاعتداءات (إستونيا)؛
- ١١٣-٦٩ - التحقيق مع الموظفين المشتبه في ارتكابهم جرائم تعذيب أو غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان ومحاكمتهم عند الاقتضاء، ومعاقبة المدانين (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١١٣-٧٠ - إجراء تحقيقات مستقلة في ادعاءات تعذيب المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين المستقلين، وغير ذلك من انتهاكات حقوقهم، بما في ذلك الاعتداء على أرواحهم وحريتهم في التنقل، واتخاذ تدابير الحماية اللازمة (إسبانيا)؛
- ١١٣-٧١ - الإفراج فوراً عن كافة المسجونين دون تهم جنائية ذات مصداقية، وإعادة تأهيلهم (سلوفاكيا)؛
- ١١٣-٧٢ - الأعمال الكاملة لحق المدانين الذين يقضون فترة سجن طويلة الأمد في التواصل مع محاميهم وأقاربهم والحصول على الرعاية الصحية (ألمانيا)؛

١١٣-٧٣- النظر في إلغاء القواعد التي تسمح بتجريم الأنشطة الدينية مجرد عدم حصولها على شهادة التسجيل القانوني التي ينبغي للجماعات الدينية الحصول عليها (إيطاليا)؛

١١٣-٧٤- الدعوة إلى إصلاح القوانين التي تقيد حرية الدين وحرية التعبير ودعم هذا الإصلاح، وبالأخص حماية حقوق المستنكرين ضميرياً، وضمان ألا يعاقب الأشخاص مجرد إبداء آرائهم (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

١١٣-٧٥- تيسير مشاركة مجموعات المجتمع المدني، لا سيما عن طريق إصلاح نظام تسجيل المنظمات غير الحكومية التي تعمل في البلد للسماح لغير المواطنين بإنشاء المنظمات، وإلغاء إخضاع تسجيلها لشرط انضمام عدد أدنى من الأعضاء إليها، وخفض رسوم التسجيل، وإلغاء الالتزام بإخطار السلطات بأنشطة المنظمات غير الحكومية (كندا)؛

١١٣-٧٦- وضع حد للقيود المفروضة على التركمان أو على الجمعيات الدولية والمنظمات غير الحكومية، لا سيما تلك التي تعمل في مجال حقوق الإنسان، ومن أمثلة ذلك فرض رقابة صارمة على أنشطتها وتمويلها (فرنسا)؛

١١٣-٧٧- اعتماد إطار تشريعي وتنظيمي لتسهيل إنشاء المنظمات غير الحكومية والجمعيات وتسجيلها، وضمان ممارسة أنشطتها بحرية (فرنسا)؛

١١٣-٧٨- تهيئة بيئة مفتوحة يمكن أن يعبر فيها الأفراد عن مختلف الآراء دون خوف من المضايقة أو الملاحقة القضائية (بولندا)؛

١١٣-٧٩- تعزيز وتشجيع المجتمعات المدنية المحلية التي يسيرها أعضاؤها في البلد (إثيوبيا)؛

١١٣-٨٠- السماح للمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية بالاطلاع بعملها وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (شيلي)؛

١١٣-٨١- إصلاح القانون المتعلق بالجمعيات العامة كي يتسق مع التزامات الدولة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك عن طريق تبسيط الشروط القانونية والإجرائية لتسجيل منظمات المجتمع المدني والتقليل من الالتزام بتقديم التقارير إلى السلطات (آيرلندا)؛

١١٣-٨٢- ضمان أن يكون إجراء منح التسجيلات القانونية للمنظمات غير الحكومية والجموعات الدينية منصفاً وفورياً وغير تمييزي (إيطاليا)؛

١١٣-٨٣ - إصلاح تشريعاتها ذات الصلة لتنص على التمتع الكامل بالحق في حرية التعبير، والحق في حرية التجمع، والحق في حرية تكوين الجمعيات (سلوفاكيا)؛

١١٣-٨٤ - صون الحرية الكاملة في التعبير، عن طريق الإنترنت وغيره من أشكال وسائط الإعلام، بما في ذلك عن طريق السماح بالنفوذ إلى الشبكة الاجتماعية وغيرها من المواقع المغلقة وعن طريق ضمان أن يتمكن الصحفيون الوطنيون والأجانب من العمل دون خوف المضايقة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

١١٣-٨٥ - ضمان أن يتمكن كل مواطن - بمن في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان وزعماء أحزاب المعارضة والأشخاص المتدينون ونشطاء المجتمع المدني والصحفيون - من الممارسة السلمية لحقهم في حرية التعبير تماشياً مع التزامات تركمانستان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (السويد)؛

١١٣-٨٦ - ضمان أن يتمكن كل شخص بمن في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني والصحفيون - من ممارسة أنشطتهم المشروعة، بل وحتى حقوقهم في حرية التعبير وحرية التجمع تماشياً مع الالتزامات بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (سويسرا)؛

١١٣-٨٧ - اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان حرية التعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات - بما في ذلك عن طريق السماح لوسائط الإعلام المستقلة والأحزاب السياسية والمجتمع المدني العمل بحرية - ووقف القمع وغيره من أشكال سوء المعاملة للمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين (أستراليا)؛

١١٣-٨٨ - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي للمدافعين عن حقوق الإنسان، والصحفيين المستقلين ونشطاء المجتمع المدني، ومكافحة ترهيبهم ومضايقتهم مكافحة فعالة (فرنسا)؛

١١٣-٨٩ - ضمان أن يتمكن قادة كافة الأحزاب السياسية والأشخاص المتدينون ونشطاء المجتمع المدني والصحفيون من ممارسة الحق في حرية التعبير بشكل سلمي، تماشياً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي تعد تركمانستان طرفاً فيه (هنغاريا)؛

١١٣-٩٠ - إيجاد مناخ حقيقي لتنظيم انتخابات برلمانية متعددة الأحزاب في وقت لاحق من العام الحالي، تماشياً مع المعايير الدولية، وإخضاع الانتخابات

لإدارة مراقبين مستقلين حتى تكون حرة ونزيهة تماماً (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية).

١١٤ - ولم تحظ التوصيات التالية بتأييد تركمانستان:

١١٤-١ - نزع صفة الجرم عن الأنشطة الجنسية التي تمارس بالتراضي بين بالغين من جنس واحد، وفق ما توصي به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (سلوفينيا)؛

١١٤-٢ - إعلام الأقارب والعامّة بأماكن وجود كافة الأشخاص الذين هم رهن الاعتقال والذين ما زال مصيرهم مجهولاً في الوقت الحالي (ألمانيا)؛

١١٤-٣ - الإفراج عن كافة سجناء الرأي (سلوفينيا)؛ الإفراج عن كافة سجناء الرأي (الترويج)؛

١١٤-٤ - الإفراج عن كافة السجناء السياسيين، بمن فيهم غولجيدلي أنايازوف، وإعطاء معلومات عن السجناء الذين ما زال مصيرهم مجهولاً (كندا)؛

١١٤-٥ - اتخاذ التدابير اللازمة للإفراج عن كافة السجناء السياسيين وتيسير طلبات الزيارة المقدمة من مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بمسألة التعذيب والفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي (أستراليا)؛

١١٤-٦ - الإفراج فوراً عن كافة المدافعين عن حقوق الإنسان والسجناء السياسيين (الجمهورية التشيكية)؛

١١٤-٧ - تنقيح القانون الخاص بالمنظمات الدينية حتى يتسنى إلغاء الأحكام التي تحظر الأنشطة الدينية غير المسجلة والقيود التي لا مبرر لها (بلجيكا)؛

١١٤-٨ - إلغاء حظر المفروض على الأنشطة الدينية غير المسجلة والقيود المفروضة على المواد والأزياء الدينية والتعليم الديني، من قانون المنظمات الدينية (كندا).

١١٥ - جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

تشكيلة الوفد

[English only]

The delegation of Turkmenistan was headed by Mr. Vepa Hajiyev, Deputy Minister of Foreign Affairs, and composed of the following members:

- Mrs. Yazdursun Gurbannazarova, Head of the National Institute of Democracy and Human Rights under the President of Turkmenistan;
- Mr. Begmyrat Muhammedov, Deputy Minister of Justice of Turkmenistan;
- Mr. Geldimammet Geldimyradov, Deputy Minister of Education of Turkmenistan;
- Mr. Muhammetgeldy Atayev, Head of the Institute of Strategic Planning and Economic Development of the Ministry of Economy and Development of Turkmenistan;
- Mrs. Selbi Sysoyeva, Head of the Department of Labour Relations and Protection of the Ministry of Labour and Social Protection of Turkmenistan;
- Mrs. Agagul Berdiyeva, Head of the Department of Law and International Relations of the Ministry of Internal Affairs of Turkmenistan;
- Mr. Hasan Akyyev, Senior Adviser of the Department of Human Resources and Professional Development of the Supreme Court of Turkmenistan;
- Mr. Bayram Bayramov, Head of Department of International Relations of the Office of General Prosecutor of Turkmenistan;
- H. E. Mr. Esen Aydogdyev, Permanent Representative of Turkmenistan to the United Nations Office and other international organizations in Geneva.